

امراة حجت مع زوجها ومنها من الرمي في يوم 21 لشدة الزحام ورمى عنها فهل عليها شيء ؟ الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وهذه تسأل تقول امراة حجت مع زوجها ومنعها في اليوم الثاني عشر من رمي الجمار لشدة الزحام. ورمى عنها فهل عليها شيء؟ نقول الصحيح ان ان المرء اذا كان الزحام شديد ويشق عليها ان ترمي بنفسها جاز لوليها او لزوجها ان يرمي عنها اذا خاف الزحام الشديد والاصل - [00:00:00](#)

لان المرء يرمي عن نفسه فاذا لم يستطع ان يرمي في النهار فانه يرمي في الليل. والواجب على المرأة ان ترمي عن نفسها لانها قوية ومستطيعه. فاذا كان هناك زحام - [00:00:20](#)

فتنتظر حتى يزول الزحام ثم تروي بعد ذلك. اما وقد رمى زوجها عنها وقد رجعوا الى بلادهم فليس عليهم شيء حج صحيح ورمى زوجها عنها ايضا صحيح والله اعلم - [00:00:30](#)